

ملف صحفي



مؤتمر الفتوى



نظمه رابطة العالم الإسلامي برعاية خادم الحرمين الشريفين

مؤتمر «الفتوى وضوابطها» من يلزم ببيانها وسائل الإعلام؟

تهاني السالم - لطفي عبد اللطيف - جدة - الرياض

منها براء.

المؤتمر يبحث ثمانية محاور أساسية متعلقة بالفتوى وعملها وأدبياتها وضوابطها، وسيصدر عنه -بحسب تأكيد القائمين على المؤتمر- (ميثاق للمؤتمر) لتحديد الضوابط الشرعية للفتوى، ومن توأذ منه الفتوى، والفرق بين الفتاوى الشخصية التي تصدر لحالة خاصة، والفتاوى الجماعية الخاصة بقضايا الأمة، ولكن هل يستطيع المؤتمر أن يواكب هذه الفتاوى الشاذة ويدع منها؛ ولماذا لا توأذ توصيات المؤتمر ويستفاد منها لدى الجهات القائمة على الفتوى؟ ألم ترتكب جرائم في حق الأمة بسبب الفتاوى التي ضللت بعض الشباب وجعلتهم يخربون في سلك العنف والتطرف والإرهاب؟ وماذا عن الضوابط الشرعية للفتوى؟ (الرسالة) حاولت إيجاد إجابات على تلك الأسئلة من خلال التحقيق التالي:

تأتي أهمية وضرورة (مؤتمر الفتوى وضوابطها) الذي ينظمه المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي الذي يبدأ أعماله صباح الغد برعاية كريمة من خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز الذي يستمر أربعة أيام، بمشاركة نخبة من فقهاء وعلماء المسلمين والخبراء الذين يستعرضون في شأن الفتوى، لدراسة العديد من القضايا الهامة والأساسية حول الفتوى وضوابطها، والثوابت الشرعية التي يجب الالتزام بها، والفتاوى الشاذة التي ابتليت بها الأمة، وجرت عليها ويلات العنف والإرهاب الذي وقع فريسته شباب غضٌّ ضلل بفتاوي باطلة، وحرُّض على أوطانه وأمته، ففجر وسفك الدماء، تحت شعارات كاذبة، وأراء مبالية أليست لباس الشر و هو

الله وسلم وكان يتوّلا النبى مبيناً وموضحاً بل انه قد ساله أصحابه جملة من المسائل تولى الإجابة فيها رب العالمين كما ذكر ذلك في موضع عديدة من كتاباته جل وعلا كقوله تعالى: (وَسَقَيْتُكُمْ فِي النَّاسِ قَالَ اللَّهُ يَفْتَكِمْ) وما أثبته ذلك من الآيات التي ذكر الله تعالى فيها حكم ما سال الناس فيه، ومن الملاحظ ان الفتوح لا تختنق بشان من شعور الحياة بل طالع جميع شعورها، لاسيما ان الدين الإسلامي لا يقتصر على مجالحة جانب معن، بل يتصل جميع جوانب الحياة الخاصة وال العامة، ويهم الاعتقاد او مخالفيه، وسوء كان في جانب الاقتصاد او السياسة او جانب الاجتماع او المستجدات الكثيرة التي تطرأ على الساحة، لهذا كانت الفتوح ليها هذه الأهمية والمكانته ما ينبغي ان يغتلى بيا ثانية خاصة، لاسيما في هذا الوقت الذي تذكر فيه المتصورون س سور الفتوى، ولم يتأتى الوقت بالكامل، او انئم فقدوا الآيات التي تهمس في تمثيلها الش رحة العلوم الفقهية ما مستحدث

ويختفي المصالح بقوله: هذا المؤمن الذي يشرف
عليه حجم الفقه الإسلامي بحكمة المتكلم التابع لرابطة
العلماء الإسلامي لاشك أنه خطوة- وليس غاية- فهو
خطوة مهمة ومؤثرة ويرجح أن يكون له انزكير في
تصحيح جوانب الفتوى التي طالها الخلل، سواء كان
ذلك فيما يتعلق بضوابط الشاشيات، أو الفتوى الفردية،
أو فيما يتعلق بضرورة تصحيري في الفتوى، وبين
صفات المتألهين، وغير ذلك من جوانب الخلل التي
تكتنف العقائد والآدلة.

اشكالية الفتحة: الفضائفة

ثم يُشدد المصلح أن مشكلة قنواتي الفضائيات مشكلة قائمة منذ القدم ف يقول: «فيما يتعلق بقنواتي الفضائيات فهي إشكالية لا يمكن أن تخفي على مطلع، وهي في الحقيقة ليست درجنة بالارتفاع الشاسع، أي لم تنشأ من الفضائيات، إنما كانت الفضائيات وسيلة لإظهارها لأن المشكلة كانت قائمة، فلما ظهرت الفضائيات وأصبحت تنقل وتعرض على الهواء للناس ظهرت المشكلة. وفي السابق كان المثلثي يفتدي ويوضح فتوهاته لكن حمله أو من صاحبه القفو على خطأه ضعف، لكن لما جاءت

في البداية يحدد معايير الشروط الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد الشيش صالح بن عبد العزيز آل الشيخ المقصود من الفتووى ومطابقها للشرع ينقول: المقصود من الفتووى هو إبانة الأمر وإيضاحه، فالقول أفتى لانا اي ابانا الامر، وخص الشرع هنا باللفظ انه اياض وإبانة احكام الله - جل - ولا - التي يسأل عنها العباد فيما يعرض عليهم في دينهم ودنياه، مما لا يتعارض مع ما يقتضيه الشرع

ويؤدي إلى ذلك، في حين يكتب موضوع المسرى سيرًا على خطىء، لأن الناس قد يهتمون في عقد الصحابة، وإن بعدم كانوا ينتظرون عن الفتوى وينتزرون عنها، ويحرص المرء إذا أتقى أن لا يسمع فتواء إلا الواحد والاثنان، لأن العبرة تعلق بانتشار الفتوى، لأن المفتى يوقعه على العبد العامل، أي أنه يدين حكم الله في المسألة التي أتقى فيها، إنما شرعن منزلة، أو باختصاره، ومن يتأمل أحوال الناس في هذا الزمان يجدهم تحررو على الفتيا، حتى أصبح الأمر مخالطاً بأفعال الأخذان، ومن جهة المفتين في العلم، ومن جهة المستفتين أيضاً في عدم مراعاة الآداب الاستفتانية، وما يزيد ندة المسئلة، وإن أراه في استفتائه، فكما أن المفتى له شروط وأداب تجب عليه.

فإن المستقيٰ أدآب يجب عليه التمسك بها، وقد ضعف
عمل الناس اليوم الأصل العظيم، بخلاف الصحابة
رضي الله عنهم، المقربين من رسول الله صلى
الله عليه وسلم، فإن الله تعالى لم يذكر عنهم في كتاباته
أئمٍ سلّيٰ نبيٰ إلا حشوًّا ثقليًّا شرة مسللةٰ، وفي
الستة شيءٌ يزيد على هذه من جهة المطابقة، إذ كان هم
الامتثال لأمر الله واجتناب النهي.
الجزاء على افتوى

وأضاف آل الشبيخ: نرى اليوم همّاً وثائقاً في أمر القبايل، فصار لكل قبائل من القبايل المضامنة والإذاعية مفت أو أكثر، وكذلك الجرائد والمجلات، بل حتى المجالس التي تنشر النقاش يوجد فيها من يتفق، وهذا يعني أن الأمر قد يتطور، فالناس أذا تقرعوا على هذا سيناليقون يهاجرون ويتجهون، وبآخر، فيحلون الحرام ويهرمون الحياة والعادلة.

وطالب إلى الشيخ طلبة العلم، وبخاصة العلماء أن يبيّنوا الناس خطر الفتوى، وعلّمهم الآية التي حرموا على السؤال، وألا يتقدّموا في الإجابة، لأن الناس إذا رأوا من يفتّن في كل حال سيسألون عما وقع وعاملاً معه قد حدث الكثير من الميللة، وقال: لا بد أن تخفي حكمه القول بالحال والحرام، (ولا تقولوا ما تصف السكتة التي يقترون على الله الكتب إن لم يفجّرون)، وهي التي يقترون على الله الكتب إن لم يفجّرون، وهي التي يقترون على الله الكتب إن لم يفجّرون.

الجرم بموافقة حكم الله في المسائل الخالصة، أو في المسائل التي فيها اجتياز، وقد كان منهج السلف في هذه المسائل هو الروع والاحتياط في الدين، فلا يقلون عن ذلك حالاً ولا حرام إلا إذا أضنه بليله من آلة الشرع، وكثيراً ما ينفع بغير إيجابه، لكنه أو لا إيجابه أو لا يزاحمه في الحديث، وفي بعض المسئل الشائعة قدماً، أصيحت بمقتضى مفهوم فقهها، فهذا ينفي وجوب المخالف لبيكمة، ويكتوم بغير إيجابه، ولا إنكار، وبهذا انتهى وهو يأكل أو ينثر إلى شيء أو يكتب، وهذا أمر في الحقيقة يخشي على المرء أن يعطيه

الله - جل وعلا - يذكيك نور الإيمان من صدره.
الفتووى المعنون بالفتوى من الله



آل الشيخ:
نرى تهاوناً في الفتيا
وأصبح لكل فضائية
مفت خاص أو أكثر



**د. المصلح:
كثر المتسوروں لسور
الفتوی ولابد من
العنادہ بھاگ**



**د. الملوىش:
تنوع الفتوى
وتعارضها أوجد حالة
من القلة، والأخذ**

فتاویٰ الفضائیات، قیان اہل العلم المؤھلین ادا تتحووا عن هذه المقامات واجبنا من لیس اهل ایہا، وقد ذکرها النبي صلی اللہ علیہ وسلم вے حال فیض العلم فیما رواه البخاری و مسلم فی صحیحہما ان النبي صلی اللہ علیہ وسلم قال: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزَعُ الْعِلْمَ أَنْتَرَاعَ إِنَّ صُدُورَ الْرِّجَالِ، وَلَكِنْ يَقْبَضُ الْعِلْمَ بِيَقْبَضِ الْعَلَمِ، فَإِذَا لَمْ يَقْبِطْ عَالَمٌ أَنْذَى النَّاسَ رَوْسَاءَ جَهَالًا فَسَلَوْا فَاقْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوْا وَأَخْلُوْا).

الصلوٰت للفتوی

من جانبی بخدر الدکتور محمد عبد الله الدویش من تصریح البیضیور من غیر المؤهلین للفتوی فی وسائل الاعلام التي تعمید و تتوعد و ازالت كثيراً من الحواجز . و يقول: أسمئ تخلیق الآلة الاعلامية وتتنوع ادواتها في اتساع دائرة النافذ، وإتاحة الفرصة أمام العديد من الناس التصدير والحديث فيما يحبثون وما لا يحبثون، واتاحة ساحة واسعة للشارکة والذائفن، وفي نفع المجال امام العديد من الدعاة وطلاب العلم للدعوة والتغایب والبلاغ، فقد ادى ذلك إلى تصدر من لم يستجنع شروط التنصیر.

وأضاف الدویش: من اخطر ما في تلك التنصیر للفتوی التي هي توقيع عن رب العالمین . وقول في دین الله تعالى، ومن هنا تنوّع الفتاوى وتعدد الآقوال امام عامة الناس، واختلفت مشارب المفتي ما بين متشدد ومتسلسل ومن هو بين ذلك، فاصبح كثير من الناس في حيرة وقلق، لاسیما ان تنوع حاجات الناس ومتطلباتهم، وقلة اهل العلم المؤهلین للفتوی تقتضی ذرا من التوسيع والتتنوع في المفتي، وقول ما سمع به ذلك في تسهيل وصول الناس للفتوی فقد يقود إلى تلق اخطار بذر لدى فئات منهم، ويفرض مطلبات تربوية ينتهي إلى يعني بها المربون، ويعينا المفتوی

من هذه الجهات الثلاث.

مجالات الفتوى

ويضيف المصلح: لهذا يتبعي الترشید فی هذا الجانب وأن نعلم أن الفتوى ليست سوقاً تتنافس فيها الفتاوى أو متتصدو الفتوى، بل هي مهمة دینیة ملابین المستعين، فاسائل واحدون يستطيع بالذاتین، وإذا كان السلف رحیم الله يخرون من مقام الفتوى ويتخوّفون في حال السائل واحد والساعی واحد فكيف الان في حال السائل واحد والساعی ملابین، لاشك أن القائم كبير وخطير وعلى الإنسان أن يترى في كثیرها وأن يذكر مرافقة الله والخوف أن تزل به القدم تحکیمه وأن يکھلوا ما تکھلوا سابقاً، وان يعتذرها فيما لا يدركون وما لا يعلموں فیقولون لا تعلم او لیس عذنا ووضح في هذا الجاپ او في هذه المسائل ان ما الى ذلك من المسائل، فالاعذار الذي مما يعطي المستعمل مثلاً المتكلم حيث لا ادري ومن قال لا ادري نقد ادق، ومن قال لا اعلم فذا ادرك نصف العلم كما جاء عن جماعة من السلف رحیم الله فيه قضیة أساسیة ينتهي أن تراعی في الفتوى الفضائیات.

تنظيم الفتوى العامة

وبیدی المصلح ادله في ان يقون الجواب المهمة التي ارجو ان يعطیها هذا المؤثر سائلة تنظیم الفتوى، والمقصود بتنظیم الفتوى: اي الفتوى العامة. اما الفتوى الخاصة فیهذا ليس لها ضابطا يمكن ان تحمل عليه، لكن اذا بصر الناس بین هو مؤثر الفتوى و بما افاد ذلك في محاضرة الفتوى الطائفة التي ليست على اصل. ایضاً تنظیم الفتوى من خالی ایاز الوجوه التي غرفت بالعلم والقدرة على ایجاد اسئلة السائلین لدق تفهم المسألة على غير مسار بین السائل، وعلوم ان الفتوى المباشة يعریها من تونم الساعی او المستقی و عدم عرض السؤال بجودة مما قد یؤثر في الفتوى.

والثالث: ما یتصل بحسن العرض وطريقة ایصال المعلومات، فهذا من يمتعن بالعلم الغزیر والجدية في المقالة، لكن بعجزه البيان ويسعف عن ایصال فیهم المسألة، لكن بعجزه البيان ويسعف عن ایصال الکفر، وبالاتالی یکھم عنه خلاف قوله او خلاف ما لا یکھل لهم بدور سوی توجیه اللوم و توجیه النقد إلى اراد ایضاً، وبالاتالی تقع الإشكالية من خلال جهة


آخری هي ان الفتوى كانت في السابق ذات تأثیر محدود تقتصر على السائل ومن تحصل عليه إما بالكتابة او بالسمع الصوتي، او ما إلى ذلك لكن اليوم تعدد المسائل الى ان تكون الفتوى منتشرة على مئات بل ملابین المستعين، فاسائل واحدون يستطيع بالذاتین، فإذا كان السلف رحیم الله يخرون من مقام الفتوى ويتخوّفون في حال السائل واحد والساعی واحد فكيف الان في حال السائل واحد والساعی ملابین، لاشك أن القائم كبير وخطير وعلى الإنسان أن يترى في كثیرها وأن يذكر مرافقة الله والخوف أن تزل به القدم تحکیمه ويفضل ویفضل.

ويحصر المصلح إشكاليات الفتوى الفضائیة في ثلاث جوانب رئيسية:

الأول: هو ان الفتوى الفضائیة تحتاج الى علم غزیر، وهذا مما یتفقده كثير مما یتصدون للفتوی في وسائل الاعلام، وقد يأتي من لا علم عنده، وقد يكونوا اغباء، او اجتماعیاً، او اقتصادیاً، او داعیة، او موجهاً یفینز نفسه هذه المفرزة او ینزله غيره، فالفتاوى لها دور في ایاز الوجوه الإعلامیة التي لها حضور وجاذبية في جانب من الجواب فیهم من ليس من اهل الفتوى بها:

والثانی: سرعة الفهم ودقته، لأن العلم الغزیر إذا لم یتقرب منه فهو دقيق و واضح لأنساله السائلین لدق تفهم المسألة على غير مسار بین السائل، وعلوم ان الفتوى المباشة يعریها من تونم الساعی او المستقی و عدم عرض السؤال بجودة مما قد یؤثر في الفتوى.

والثالث: ما یتصل بحسن العرض وطريقة ایصال المعلومات، فهذا من يمتعن بالعلم الغزیر والجدية في المقالة، لكن بعجزه البيان ويسعف عن ایصال فیهم المسألة، لكن بعجزه البيان ويسعف عن ایصال الکفر، وبالاتالی یکھم عنه خلاف قوله او خلاف ما لا یکھل لهم بدور سوی توجیه اللوم و توجیه النقد إلى اراد ایضاً، وبالاتالی تقع الإشكالية من خلال جهة



بعض الطيالب، ينادون قصاصيا بمعيرة

